

Distr.: Limited  
2 December 2024  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 72 (أ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة إنسانية  
ومن مساعدة غوثية في حالات الكوارث، بما في ذلك  
المساعدة الاقتصادية الخاصة: تعزيز تنسيق المساعدة  
الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

أوغندا،\*\* : مشروع قرار

التعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة  
الإغاثة إلى مرحلة التنمية

إن الجمعية العامة،

إنه **تعيد تأكيد** قرارها 182/46 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1991، الذي يتضمن مرفقه  
المبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ،  
وجميع قراراتها المتعلقة بالتعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة  
الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وإذ تشير إلى القرارات المتخذة في الأجزاء المتعلقة بالشؤون الإنسانية من دورات  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

**وإنه تعيد أيضاً تأكيد** أهمية الالتزام بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال في تقديم  
المساعدة الإنسانية،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.

\*\* مستدرج في المحاضر الرسمية للجلسة أي تغييرات في قائمة مقدمي مشروع القرار.



**وإذ تشير إلى إعلان سندياي<sup>(1)</sup> وإطار سندياي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030<sup>(2)</sup>،**  
الذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، الذي عقد  
في سندياي، اليابان، في الفترة من 14 إلى 18 آذار/مارس 2015،

**وإذ تقر بأن إطار سندياي ينطبق على الخطر المحدود النطاق والواسع النطاق، المتكرر**  
وغير المتكرر، والكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور الناجمة عن الأخطار الطبيعية أو التي من صنع  
الإنسان، وكذلك الأخطار والمخاطر البيئية والتكنولوجية والبيولوجية ذات الصلة بها،

**وإذ تلاحظ مع القلق أن الكوارث البطيئة الظهور مثل الجفاف آخذة في الارتفاع في العديد من**  
الأماكن ويمكن أن تؤثر تأثيرا كبيرا على السكان المتضررين، وأن تؤدي إلى زيادة التعرض لأخطار أخرى،

**وإذ تعترف بالمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث بوصفه المحفل الرئيسي على الصعيد**  
العالمي لتنسيق إسداء المشورة الاستراتيجية وتنمية الشراكات من أجل الحد من مخاطر الكوارث، وإذ تعترف  
أيضا بإسهام المنتديات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة،

**وإذ تعيد تأكيد اتفاق باريس<sup>(3)</sup> ودخوله حيز النفاذ باكرا،** وإذ تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه  
تنفيذا تاما، كما تشجع أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(4)</sup> التي لم تودع بعد صكوك  
تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن،

**وإذ تبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(5)</sup> واتفاق باريس،** وإذ تلاحظ  
بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص عن الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية الصادر  
عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

**وإذ ترحب بانعقاد الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم**  
المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على التوالي في دبي، الإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 30 تشرين  
الثاني/نوفمبر إلى 13 كانون الأول/ديسمبر 2023، وفي باكو، في الفترة من 11 إلى 22 تشرين الثاني/  
نوفمبر 2024، وإذ تتطلع إلى الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير  
المناخ المقرر عقدها في بيليم، البرازيل، في الفترة من 10 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025،

**وإذ ترحب أيضا بانعقاد قمة العمل المناخي لعام 2019** بدعوة من الأمين العام  
في 23 أيلول/سبتمبر، وإذ تحيط علما بالمبادرات والالتزامات المتعددة الشركاء المقدمة خلال مؤتمر القمة،

**وإذ تلاحظ مع التقدير استضافة حكومة إندونيسيا للدورة السابعة للمنتدى العالمي للحد من مخاطر**  
الكوارث، الذي عقد في بالي في الفترة من 23 إلى 28 أيار/مايو 2022،

(1) القرار 283/69، المرفق الأول.

(2) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(3) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/أ-21، المرفق.

(4) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(5) القرار 1/70.

**وإذ تحيط علماً** بالقرار 1/71 المؤرخ 19 أيلول/سبتمبر 2016، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين ومرفقيه،

**وإذ ترحب** بانعقاد المؤتمر الحكومي الدولي يومي 10 و 11 كانون الأول/ديسمبر 2018 في مراكش، المغرب، وإذ تشير إلى أنّ المؤتمر اعتمد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية المعروف أيضاً باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة<sup>(6)</sup>،

**وإذ تعرب عن أشد القلق** للآثار الإنسانية الناشئة عن الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والمخاطر التي تشكلها، بما يشمل العواقب المستمرة والتداعيات الطويلة المدى لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، بما في ذلك آثارها الشديدة فعلاً على مستويات الاحتياجات الإنسانية والإنمائية وعلى معاناة الناس، بمن فيهم الأشخاص الضعفاء وأفراد المجتمعات المحلية المتضررة بالكوارث الطبيعية، وإذ تقر بما يتصل بذلك من التحديات التي تعترض جهود التأهب للكوارث والتصدي لها والتعافي منها،

**وإذ تشدد** على أن المساعدة الإنسانية لها طابع مدني أساساً، وإذ تعيد تأكيد أنه عند اللجوء كملأذ أخير إلى استخدام القدرات والأعددة العسكرية لدعم تقديم المساعدة الإنسانية في الميدان في حالات الكوارث الطبيعية، يجب أن يكون استخدامها بموافقة الدولة المتضررة ومتوافقاً مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، ومع المبادئ الإنسانية، وإذ تشدد أيضاً، في هذا الصدد، على ضرورة قيام الدول الأعضاء بالتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية في وقت مبكر في الاستجابة للكوارث، وذلك لضمان نشر الأصول العسكرية والأفراد العسكريين، لأغراض دعم تقديم المساعدة الإنسانية، على نحو يتسم بالاتساق ويمكن التنبؤ به ويقوم على تلبية الاحتياجات،

**وإذ تشدد أيضاً** على أن الدولة المتضررة مسؤولة في المقام الأول عن الشروع في تقديم المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل إقليمها وعن تيسير عمل المنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الهادف إلى التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

**وإذ تشدد كذلك** على أن كل دولة من الدول مسؤولة في المقام الأول عن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب لها، وإدارة مخاطر الكوارث، بطرق منها التنفيذ والمتابعة الطوعيان لإطار سندي، وعن التصدي للكوارث وبذل الجهود في مجال التعافي المبكر، بهدف التقليل من آثار الكوارث إلى أدنى حد ممكن وبناء القدرة على الصمود، مع التسليم بأهمية التعاون الدولي في دعم جهود البلدان المتضررة التي قد تكون قدراتها محدودة في هذا المجال،

**وإذ تشير** إلى مبادئ بانكوك بشأن تنفيذ الجوانب الصحية من إطار سندي كمساهمة في هذا الإطار من أجل إقامة نُظم صحية قادرة على الصمود،

**وإذ تسلّم** بالدور الرئيسي للدول الأعضاء في التأهب لتفشي الأمراض المعدية والتصدي لها، بما فيها الأمراض التي تتحول إلى أزمات إنسانية، بما يتماشى مع اللوائح الصحية الدولية (2005) التي اعتمدها جمعية الصحة العالمية<sup>(7)</sup>، وإذ تسلط الضوء على الدور الحاسم الذي تؤديه الدول الأعضاء، ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها السلطة الموجهة والمنسقة للعمل الصحي الدولي، ومنظومة الأمم المتحدة

(6) القرار 195/73، المرفق.

(7) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار 58-3، المرفق.

للعمل الإنساني، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والجهات الفاعلة الإنسانية الأخرى، في تقديم المساعدة المالية والتقنية والدعم العيني من أجل السيطرة على الأوبئة أو الجوائح، وإذ تسلّم أيضا بضرورة تعزيز النظم الصحية المحلية والوطنية، ونظم الإبلاغ المبكر والإنذار المبكر، وقدرة التأهب والتصدي الشاملة لعدة قطاعات، والقدرة على مقاومة تفشي الأمراض المعدية، بما في ذلك بناء قدرات البلدان النامية،

**وإذ تعرب عن بالغ قلقها** إزاء تزايد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والتي تعيق قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة للحالات الإنسانية في سياق التصدي لعواقب الكوارث الطبيعية، بالنظر إلى آثار التحديات العالمية، بما في ذلك أثر تغير المناخ والآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية ولتقلب أسعار المواد الغذائية في الأمن الغذائي والتغذية، والعوامل الرئيسية الأخرى التي تزيد من ضعف السكان وتعرضهم للأخطار الطبيعية وتؤدي إلى تفاقم آثار الكوارث الطبيعية،

**وإذ تعرب عن بالغ قلقها أيضا** لأن المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية الفقيرة في العالم النامي هي الأشد تضررا من آثار المخاطر المتزايدة للكوارث،

**وإذ تلاحظ مع القلق** أن النساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والأطفال والشباب كثيرا ما يتضررون بصورة جائرة في حالات الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على ضرورة كفالة تحديد احتياجاتهم الخاصة وتلبيتها في سياق الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ،

**وإذ تسلّم** بآثار التوسع الحضري السريع في سياق الكوارث الطبيعية والآثار الصارة لتغير المناخ وبأن التأهب للكوارث والتصدي لها في المناطق الحضرية يتطلبان استراتيجيات ملائمة للحد من مخاطرها في مجالات منها تخطيط المناطق الحضرية والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة واستراتيجيات التعافي المبكر التي تنفذ من المرحلة الأولى لعمليات الإغاثة، ويتطلبان استراتيجيات للتخفيف من وطأة الكوارث والتأهيل والتنمية المستدامة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وقدرات الأشخاص الضعفاء، وبأنه ينبغي أن تراعي الإجراءات التي تتخذها الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية في المناطق الحضرية الطابع المعقد للمدن وأن تعزز القدرة على الصمود في المناطق الحضرية، مع تحسين الخبرات والقدرات الحضرية داخل المنظمات، ومع الاستفادة من القدرات والفرص والشراكات الجديدة المحتملة في المدن وغيرها من المستوطنات البشرية،

**وإذ تعيد تأكيد** اعتماد الوثيقة الختامية المعنونة "الخطة الحضرية الجديدة" في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المنعقد في كيتو، في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016<sup>(8)</sup>، وإذ تشير في هذا الصدد إلى الالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء فيه بشأن السكان المتضررين في المناطق الحضرية، وإذ تشير أيضا إلى أهمية تنفيذ سياسات تكفل الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب لها، ومعالجة مخاطرها بفعالية أكبر،

**وإذ تسلّم** بأن المجتمعات المحلية هي أول من يقوم بأعمال الإغاثة في معظم حالات الكوارث، وإذ تؤكد ما للقدرات الداخلية للبلدان من دور أساسي في الحد من مخاطر الكوارث، ويشمل ذلك التأهب للكوارث وبناء قدرة المجتمع المحلي على الصمود، والتصدي لها والتعافي منها، وإذ تسلّم بضرورة دعم جهود

الدول الأعضاء الرامية إلى تنمية وتعزيز القدرات الوطنية والمحلية التي لا بد منها لتحسين تقديم المساعدة الإنسانية بوجه عام،

**وإن تشدد** على ضرورة أن تعمل جميع الجهات الفاعلة المعنية التي تشترك في التدابير الدولية لمواجهة الكوارث الطبيعية على كفاءة تكييف ما تتخذه من تلك التدابير مع الظروف المحلية، واستخدام الأدوات المناسبة، ودعم النظم المحلية بطرق منها الاستفادة من الخبرات والقدرات المحلية،

**وإن تسلم** بالآثار الضارة لتغير المناخ كعوامل تسهم في التدهور البيئي والظواهر الجوية الشديدة، التي يمكن أن تسهم في بعض الحالات، ضمن عوامل أخرى، في التنقل البشري الناجم عن الكوارث،

**وإن تسلم أيضا** بارتفاع عدد المتضررين من الكوارث الطبيعية، بمن فيهم في هذا الصدد النازحون،

**وإن تعيد تأكيد** أهمية التعاون الدولي في دعم الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل التصدي للكوارث الطبيعية في جميع مراحلها، ولا سيما في مراحل التأهب والتصدي والتعافي المبكر، وأهمية تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التصدي للكوارث،

**وإن تسلم** بأهمية تبادل الممارسات الفعالة والاستفادة منها في إطار التعاون عبر الحدود لدى التحضير لمواجهة حالات الكوارث العابرة للحدود، مثل تمارين المحاكاة أو التأهب أو الإجلاء،

**وإن تسلم أيضا** بأن التقدم العلمي يمكن أن يسهم في توقع الظواهر الجوية الشديدة بشكل فعال، بما يتيح التنبؤ بهذه الظواهر على نحو أدق والإنذار المبكر بها، مما يؤدي إلى اتخاذ إجراءات مبكرة،

**وإن تحيط علما** بإطلاق الائتلاف من أجل إنشاء بنى تحتية قادرة على الصمود في وجه الكوارث، وشراكة الإجراءات المبكرة القائمة على الوعي بالمخاطر، والمبادرة المعنية بنظم الإنذار المبكر بالمخاطر المناخية، وسنة العمل التي أطلقتها اللجنة العالمية المعنية بالتكيف والتي تتوجت بانعقاد مؤتمر القمة المعني بالتكيف مع المناخ في عام 2021،

**وإن تسلم** بالتقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) في مهمته،

**وإن تلاحظ** التقدم الذي أحرز من خلال الإطار العالمي للخدمات المناخية ودور هذا الإطار في استحداث وتوفير معلومات وتنبؤات ذات أساس علمي بشأن المناخ بغرض إدارة المخاطر المتعلقة بالمناخ والتكيف مع تقلب المناخ وتغيره، وإن تتطلع إلى مواصلة إحراز تقدم في هذا الصدد، بما في ذلك من أجل سد الثغرات التي تم تحديدها في تنسيق الشراكات وتمكينها،

**وإن ترحب** بالدور المهم الذي تؤديه الدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان النامية، التي تمنح مساعدة سخية ضرورية ومتواصلة للبلدان والشعوب المتضررة من الكوارث الطبيعية،

**وإن تعترف** بالدور المهم الذي تؤديه جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية، باعتبارها جزءا من حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، في التأهب للكوارث والحد من مخاطرها والتصدي لها وما يبذل من جهود للتأهيل والتنمية،

**وإن تعترف أيضا** بالإنجازات الهامة التي حققها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في تيسير المساعدة اللازمة لإنقاذ أرواح السكان المتضررين من الأزمات عن طريق تقديم التمويل في الوقت المناسب،

مما يمكن المنظمات الإنسانية وشركاءها في التنفيذ من التصرف بسرعة حال وقوع المأساة، وتوجيه الموارد للأزمات التي لا تحظى بالاهتمام الذي تحتاجه وتستحقه، وإذ تشدد على الحاجة إلى توسيع وتنويع قاعدة إيرادات الصندوق، وإذ ترحب في هذا الصدد بالنداء الذي وجهه الأمين العام من أجل التوصل إلى تحقيق تمويل سنوي قدره 1 بليون من دولارات الولايات المتحدة،

**وإذ تشدد** على ضرورة معالجة أوجه الضعف ومراعاة عنصر الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها وتخفيف أثارها والتأهب لها، في جميع مراحل إدارة الكوارث الطبيعية والتعافي في أعقاب الكوارث الطبيعية والتخطيط الإنمائي، عن طريق التعاون على نحو وثيق بين جميع الجهات الفاعلة والقطاعات المعنية،

**وإذ تؤكد من جديد** أن تعزيز القدرة على الصمود في وجه الكوارث يسهم في تحملها والتكيف معها والتعافي من أثارها بسرعة،

**وإذ تؤكد من جديد أيضا** أهمية النظر في زيادة الاستثمار في بناء القدرة على الصمود لدى المجتمعات المحلية التي يمكن أن تنصدر جهود الإغاثة،

**وإذ تسلّم** بتغيير نطاق الأزمات الإنسانية ومداهمها وتعقدتها، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وأثرها السلبي على الجهود المبذولة لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، ولا سيما أهداف التنمية المستدامة، وإذ تلاحظ المساهمة الإيجابية التي يمكن أن تقدمها تلك الجهود في تعزيز قدرة السكان على مواجهة تلك الكوارث والتأهب لها والحد من مخاطر النزوح في سياقها،

**وإذ تسلّم أيضا** بالصلة الواضحة بين التصدي لحالات الطوارئ والتأهيل والتنمية، وإذ تعيد تأكيد وجوب أن يجري، من أجل كفاءة الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلتها التأهيل والتنمية، تقديم المساعدة في حالات الطوارئ بطرق داعمة للتعافي في الأمدين القصير والمتوسط، بما يحقق التنمية في الأمد الطويل، وضرورة النظر إلى تدابير معينة تتخذ في حالات الطوارئ على أنها خطوة على طريق التنمية المستدامة،

**وإذ تشدد**، في هذا السياق، على أهمية دور منظمات التنمية والمؤسسات المالية الدولية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة في دعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل التأهب للكوارث الطبيعية والتخفيف من أثارها،

### 1 - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام<sup>(9)</sup>؛

2 - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء تفاقم الآثار المترتبة على الكوارث الطبيعية مما يسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات في جميع أنحاء العالم، وعن انعدام الأمن الغذائي، وعن تحديات متعلقة بالمياه والصرف الصحي، وخسائر في المأوى والبنى التحتية، وعن نزوح الناس في بعض الحالات، وبخاصة في المجتمعات الضعيفة التي تنقصها القدرات الكافية للتخفيف بصورة فعالة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية؛

3 - **تحث** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية على أن تواصل تحديد الدروس المستفادة والممارسات الفضلى المتعلقة بالكوارث الطبيعية الكبرى، سواء منها التي تطرأ بغتة أم التي

تقع ببطء، وتطبيقها بصورة منهجية، وهذا يشمل مواصلة إدخال تحسينات في ميادين التنسيق والتأهب والحد من المخاطر والإنذار المبكر والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة والإنعاش والقدرة على الصمود والتمويل لكفالة تحسين الاستجابة الإنسانية على نطاق المنظومة وما يتحقق من نتائج لصالح المحتاجين، بفضل توفير تمويل يكون منسقا ومرنا ويقدم بالمقدار الكافي وفي الوقت المناسب؛

4 - **تعهد تأكيد** أهمية تنفيذ إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 من أجل ضمان الحد بشكل كبير من مخاطر الكوارث والخسائر في الأرواح وسبل كسب الرزق والصحة، وفي الأصول الاقتصادية والمادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأشخاص ومؤسسات الأعمال والمجتمعات المحلية والبلدان، وتشدد على أهمية التصدي للأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث ودمج منظور للحد من مخاطر الكوارث في مجال المساعدة الإنسانية وبرامج المساعدة الإنمائية، حسب الاقتضاء، لمنع حدوث كوارث جديدة والتقليل من مخاطر الكوارث القائمة؛

5 - **تشجع** الأمم المتحدة على أن تواصل زيادة دعمها للدول الأعضاء في تنفيذها إطار سندي وفق ما ترضعه من أولويات، بما في ذلك من خلال خطة عمل الأمم المتحدة المنقحة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج متكامل إزاء التنمية المستدامة يقوم على الوعي بالمخاطر، بما يتسق مع إطار سندي، بغية كفالة أن يسهم تنفيذ إطار سندي بطريقة مثلى في وضع نهج متكامل ومرع للمخاطر لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما من خلال بناء القدرة على الصمود في وجه الكوارث، والحد من خطر النزوح في سياق الكوارث، ودعم الجهود الوطنية والمحلية في مجالي التأهب وقدرة الاستجابة؛

6 - **تشدد** على ضرورة الترويج لأنشطة الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها وتعزيزها على جميع المستويات، وبخاصة في المناطق المعرضة للخطر، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على مواصلة زيادة التمويل والتعاون فيما يتعلق بأنشطة الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك تعزيز التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها، وكذلك التصدي للكوارث؛

7 - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تعمل، تماشيا مع الدعوة الواردة في إطار سندي، على تعزيز الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها والتخفيف من آثارها، والتأهب للكوارث ومواجهتها والتعافي من آثارها، بهدف كفالة التصدي لها بسرعة وفعالية وتمتين التعاون الدولي على بناء القدرة على الصمود في وجه الكوارث والحد من مخاطرها؛

8 - **تشجع أيضا** الدول الأعضاء على تقديم مساهمات مالية مكرسة لجهود الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها والتخفيف من آثارها والتأهب لها، وكذلك للجهود المبذولة على صعد الإجراءات المبكرة لمواجهة الكوارث والاستجابة السريعة لها والتعافي من آثارها، متبعة في ذلك نهجا منسقا ومرنا وتكامليا يستخدم خيارات وإمكانات تمويل الأنشطة الإنسانية والإنمائية استخداما تاما ويساعد على تنسيق تلك الخيارات والإمكانات؛

9 - **تهيئ** بجميع الدول أن تتخذ، عند الاقتضاء، ما يلزم من تدابير تشريعية وغيرها من التدابير الملائمة للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وأن تواصل تنفيذ تلك التدابير تنفيذًا فعالًا وأن تدرج استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في التخطيط الإنمائي، وأن تأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس

في السياسات والتخطيط والتمويل، وتطلب في هذا الصدد إلى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب الاقتضاء؛

10 - **تقرر** بأن تغير المناخ يسهم، هو وعوامل أخرى، في تدهور البيئة وزيادة حدة الظواهر المناخية والجوية الشديدة وتواترها، وكلاهما يؤدي إلى تفاقم مخاطر الكوارث ويسهم في خطر النزوح في سياق الكوارث، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية على القيام، كل وفقا لولايته المحددة، بدعم التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز الحد من مخاطر الكوارث وتحقيق زيادة كبيرة في توافر التغطية بنظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة وإتاحتها والنهوض باستخدامها لتعزيز التأهب للكوارث والإجراءات المبكرة، بهدف تقليل الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية إلى أدنى حد ممكن، بسبل منها توفير التكنولوجيات، بما فيها التكنولوجيات الجديدة، والدعم من أجل بناء القدرات في البلدان النامية، وتؤكد في هذا الصدد أهمية تعزيز وتسريع تنفيذ مبادرة الأمين العام لتعميم نظم الإنذار المبكر لصالح الجميع وخطة عمل الأمم المتحدة التنفيذية المتعلقة بها، بسبل منها الاستفادة من البرامج وتدفعات التمويل والشراكات القائمة لضمان نشر نظم الإنذار المبكر لتشمل كل شخص على وجه الأرض بحلول عام 2027؛

11 - **تشجع** الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية على تعزيز الجهود المبذولة من أجل دراسة التداعيات الإنسانية المترتبة على الآثار الضارة لتغير المناخ والمخاطر البيئية والتأهب لها والتصدي لها وتقليلها إلى أدنى حد ممكن، وعلى المضي في تكييف التخطيط للعمل الإنساني والعمليات والمساعدة الغوثية الإنسانية مع مشهد الكوارث المتغير، بسبل منها الأخذ بحلول مبتكرة؛

12 - **تحث** الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على تعزيز قدرات الدول الأعضاء وقدرتها على الصمود، بوسائل من بينها بناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود وتطبيق المعارف العلمية والتكنولوجيات الجديدة والقيام باستثمارات في ميدان التصدي للكوارث وتغير المناخ؛

13 - **تشجع** الدول الأعضاء على معالجة الاحتياجات الإنسانية والإنمائية الناشئة عن النزوح الناجم عن الكوارث الطبيعية، بما في ذلك من خلال السياسات الوطنية وبناء القدرة على الصمود، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء، على أن تقوم، بدعم من الأمم المتحدة، بوضع القوانين والسياسات الوطنية بشأن النزوح الداخلي، حسب الاقتضاء، التي تعالج هذه المسألة، وتحدد بصورة تفصيلية المسؤوليات والتدابير الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من أثر الكوارث، وحماية ومساعدة النازحين داخليا في أعقاب وقوع الكوارث، وتحديد وتعزيز ودعم حلول دائمة توفر الأمان وتحفظ الكرامة، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على اعتماد المعايير، حسب الاقتضاء، تمشيا مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي<sup>(10)</sup>، وإطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخليا<sup>(11)</sup>، والمبادئ الأساسية والخطوط التوجيهية المتعلقة بعمليات الإخلاء والترحيل بدافع التنمية<sup>(12)</sup>؛

(10) E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق.

(11) A/HRC/13/21/Add.4.

(12) A/HRC/4/18، المرفق الأول.

14 - **تشجيع أيضا** الدول الأعضاء على وضع نهج متسقة للتصدي لتحديات النزوح في سياق الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور، وتحيط علما بالمبادرات ذات الصلة في هذا الصدد؛

15 - **تهييب** بالدول الأعضاء، والأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية والإنمائية أن تدمج بناء القدرة على الصمود والتقليل البشري في الاستراتيجيات والخطط والأطر القانونية ذات الصلة، لا سيما فيما يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ، بوصفها جزءا لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وذلك للمساعدة على منع النزوح والتخفيف من حدة آثاره في سياق الكوارث والآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك في المناطق الحضرية حيث يكون للنازحين احتياجات ومتطلبات وأوجه ضعف محددة، وأن تعزز التعاون والتنسيق، حسب الاقتضاء، من أجل التصدي للنزوح على نحو شامل ومتسق، بما في ذلك الوقاية منه والتأهب له ومعالجته؛

16 - **تسلم** بزيادة عدد الكوارث الطبيعية وحجمها، بما في ذلك تلك المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، والتي يمكن في حالات معينة أن تسهم في النزوح وإلقاء ثقل إضافي على المجتمعات المضيفة، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات والجهات الفاعلة ذات الصلة على مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تلبية احتياجات النازحين في سياق الكوارث، بما في ذلك الكوارث الناجمة عن تغير المناخ، وتلاحظ في هذا الصدد أهمية تبادل أفضل الممارسات في مجال الحلول دون حالات النزوح هذه والتأهب لها وجمع البيانات بشأن هذه الحالات وبشأن الحلول المستدامة؛

17 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، على أن تحسن فهم دوافع ونطاق وديناميات وآثار وأنماط ومدة النزوح في سياق الكوارث البطيئة الظهور وتدهور البيئة التدريجي وتغير المناخ وتحليلها ورصدها وتقييمها، وأن تعزز جمع وتبادل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة بطريقة منهجية ومحايدة وفي الوقت المناسب، وأن تعزز السياسات وعمليات الاستجابة القائمة على الأدلة على جميع المستويات في هذا الصدد، بما في ذلك معالجة الأسباب الجذرية لذلك النزوح وتعزيز قدرة الأشخاص النازحين والمجتمعات المضيفة لهم على التكيف؛

18 - **تشجع** على زيادة الاستثمار في توفير بيانات ذات جودة بشأن توقعات الأحوال المناخية وتحليلات المخاطر ونمذجة مخاطر النزوح وأنماطه التي قد تقع مستقبلا من جراء الكوارث الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ وتحسين تبادل تلك المعلومات؛

19 - **تشجع** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على أن تواصل، حسب الاقتضاء، تعزيز التعاون الدولي والإقليمي على تقديم المساعدة والدعم وتحقيق الحلول المستدامة في مواجهة النزوح في سياق الكوارث والآثار السلبية لتغير المناخ، وتعزيز جمع البيانات المصنفة وتبادلها وتشغيلها البيئي على جميع المستويات من أجل تعزيز أوجه التصدي للنزوح وإيجاد حلول دائمة له، وتسلم في هذا الصدد بأهمية خطة عمل الأمين العام بشأن مسألة النزوح الداخلي؛

- 20 - **تشجيع** الدول الأعضاء على مراعاة الاعتبارات المتصلة بالنزوح في استراتيجيات التأهب للكوارث وتعزيز التعاون مع البلدان المجاورة وغيرها من البلدان المعنية للاستعداد للإنذار المبكر والتخطيط لحالات الطوارئ المحتملة، والتخزين، وآليات التنسيق، والتخطيط للإجلاء، وترتيبات الاستقبال والمساعدة، والإعلام؛
- 21 - **تهييب** بالدول الأعضاء والمنظمات والجهات الفاعلة المعنية أن تعترف بالعواقب التي تخلفها حالات الطوارئ الإنسانية على المهاجرين، وبخاصة من يعيش منهم في أوضاع هشّة وأن تعالج هذه العواقب، وأن تزيد من تنسيق الجهود الدولية الرامية إلى مساعدتهم وحمايتهم بالتعاون مع السلطات الوطنية؛
- 22 - **تشجيع** الدول الأعضاء على تعزيز الأطر التنفيذية والقانونية للإغاثة الدولية من الكوارث والتعافي الأولي، وعلى اعتماد وتنفيذ قوانين ولوائح وطنية، حسب الاقتضاء، لغرض الحد من أثر الأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث وقلّة المناعة إزاءها، واعتماد قواعد وإجراءات شاملة من أجل تيسير وتنظيم المساعدة الدولية في حالات الكوارث، والاسترشاد في ذلك، حسب الاقتضاء، بالمبادئ التوجيهية لتسهيل العمليات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في حالات الكوارث وتنظيمها على الصعيد الوطني، وتهييب بالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة والشركاء الآخرين إلى تقديم الدعم التقني في تحقيق هذه الأهداف؛
- 23 - **ترحب** بالتعاون الفعال بين الدول المتضررة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والبلدان المانحة والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، مثل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمجالس البلدية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، في مجال تنسيق المساعدة العوئية في حالات الطوارئ وتقديمها، وتؤكد ضرورة مواصلة ذلك التعاون وتقديم المساعدة العوئية في جميع مراحل عمليات الإغاثة والجهود المبذولة من أجل التأهيل والتعمير في الأمدين المتوسط والطويل، بطريقة تحد من التعرض للأخطار الطبيعية مستقبلاً؛
- 24 - **تكرر تأكيد** الالتزام بدعم جهود البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على سبيل الأولوية، لتعزيز قدراتها على جميع المستويات بغرض تقييم مخاطر الكوارث الطبيعية والحد منها والتأهب لها ومواجهتها بسرعة وفعاليتها وأمان وتخفيف آثارها؛
- 25 - **تكرر أيضاً تأكيد** الحاجة إلى بناء قدرات الحكومات في مجال إدارة مخاطر الكوارث وتغيير المناخ والتصدي لها، بوسائل منها دعم وتعزيز قدرات التأهب والتصدي على الصعيد الوطني، وكذا المحلي، عند الاقتضاء، وبناء القدرة على الصمود مع مراعاة الاحتياجات المتباينة للنساء والفتيات والفتيان والرجال من سائر الأعمار، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة؛
- 26 - **تؤكد** ضرورة التصدي للأثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على كافة الأصعدة لتعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على الصمود، بسبل منها الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، من أجل الحد من آثار الكوارث الطبيعية والتكاليف المترتبة عليها؛
- 27 - **تحث** الدول الأعضاء على وضع نظم للإنذار المبكر والتأهب للكوارث وتدابير للحد من مخاطرها على جميع المستويات وتحديثها وتعزيزها، وفقاً لإطار سندي، مع مراعاة ظروفها وقدراتها وبالتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية، حسب الاقتضاء، وتحسين استجابتها لمعلومات الإنذار المبكر بغية كفاءة اتخاذ إجراءات مبكرة قائمة على الإنذار المبكر، يمكن تنفيذها على نحو فعال وفي الوقت المناسب، بأساليب تشمل توسيع نطاق الدعم المتعدد السنوات الذي يمكن التنبؤ به، مثل التمويل القائم على التنبؤات

وأدوات أخرى لتمويل المخاطر قائمة على التوقعات، وتشجع جميع الجهات صاحبة المصلحة على دعم جهود الدول الأعضاء في هذا الصدد؛

28 - **تحث** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية على مواصلة تقديم الدعم للجهود المبذولة في مجال الإنذار المبكر واتخاذ إجراءات مبكرة، بأساليب تشمل التمويل القائم على التنبؤات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بما في ذلك تمويل نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، والخدمات المناخية، ورسم خرائط للتعرض للمخاطر وأوجه الضعف، والتكنولوجيات وبروتوكولات الاتصالات الجديدة، لكي يتلقى الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة ويتعرضون لمخاطر طبيعية، بما في ذلك في المواقع النائية جغرافياً، معلومات آنية دقيقة وموثوقة بها وقابلة للتنفيذ بشأن الإنذار المبكر، وتشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم الجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد؛

29 - **تشجع** الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على تقديم الدعم، حسب الاقتضاء، للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتصدي لأسباب الضعف الكامنة وراء مخاطر الكوارث ولأسبابها الجذرية وعلى العمل من أجل كفالة تقديم دعم للتمويل يتسم بالاتساق وتعدد المستويات والتسلسل؛

30 - **تشجع** الدول الأعضاء على استحداث أو تطوير نظم التأهب والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة المستندة إلى التوقعات، بما في ذلك من خلال إنشاء مراكز لإدارة المخاطر وإقامة شبكات للربط بينها، إلى جانب تنسيق الشبكات القائمة، وكفالة اتخاذ إجراءات شاملة وتوفير الموارد اللازمة للأعمال المضطرب بها تحسباً للكوارث الطبيعية، وتدعو الهيئات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغير ذلك من الجهات صاحبة المصلحة إلى المشاركة في هذه الجهود؛

31 - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والمنظمات الإنمائية على دعم الدول الأعضاء وسلطاتها الوطنية والمحلية وكذلك المجتمعات المحلية في تعزيز نظم الإنذار المبكر والإجراءات المبكرة ضمن أطرها لإدارة مخاطر الكوارث وتغيير المناخ؛

32 - **تشجع** الدول الأعضاء على النظر في وضع برامج وطنية للحد من مخاطر الكوارث وعرضها على مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، وفقاً لإطار سندياي، وتشجع الدول على التعاون معاً لتحقيق هذا الهدف؛

33 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية، وفقاً لولاية كل منها، على أن تقدم، بطريقة منسقة، الدعم للجهود الوطنية والإقليمية، عن طريق القيام، في سياق الكوارث الطبيعية، بتوفير المساعدة اللازمة لزيادة الإنتاج الغذائي المستدام وفرص الحصول على الأغذية الصحية والمغذية واستخدامها، مع الاحترام الكامل للمبادئ الإنسانية للعمل الإنساني؛

34 - **تحث** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية والمنظمات الإنمائية، حسب الاقتضاء، على أن تعزز جهودها لدرء المجاعة والوقاية من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية والتصدي لهما ولأسبابهما الكامنة المتصلة بالكوارث والآثار السلبية لتغير المناخ، من جملة عوامل أساسية أخرى، بسبل منها توفير التمويل العاجل والمساعدة المتعددة القطاعات لتلبية احتياجات السكان المتضررين، كالسكان القاطنين في المناطق الوعرة، ووضع وتعزيز نظم غذائية مستدامة قادرة على الصمود ونظم للحماية الاجتماعية فعالة في مواجهة الصدمات واستخدام المساعدة المقدمة نقداً

أو بواسطة القسائم وتأمينات مخاطر الكوارث من أجل تعزيز سبل العيش وإنتاج الأغذية والتعافي، وتحسين سبل توفير واستخدام البيانات المتعلقة بالأمن الغذائي ومخاطر وآثار التغذية؛

35 - **تقر** بأهمية الأخذ في أنشطة التأهب بنهج يتناول مخاطر متعددة، وتشجع الدول الأعضاء، آخذة في الاعتبار ظروفها الخاصة، ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطبيق ذلك النهج على أنشطة التأهب التي تقوم بها، وذلك بوسائل منها إيلاء الاعتبار الواجب لعوامل منها الأخطار البيئية الثانوية الناشئة عن الحوادث الصناعية والتكنولوجية؛

36 - **تؤكد** أنه، من أجل زيادة تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية، ينبغي بذل جهود خاصة في مجال التعاون الدولي لتعزيز وتوسيع نطاق استخدام القدرات الوطنية والمحلية، والقدرات الإقليمية ودون الإقليمية عند الاقتضاء، في مجال التأهب للكوارث والتصدي لها، وهو ما يمكن أن يتاح بكفاءة أكبر وتكلفة أقل بالقرب من موقع حدوث الكارثة؛

37 - **تؤكد أيضا** أهمية الاستثمار في كل من البنى التحتية القادرة على الصمود في وجه الكوارث والتدابير الهيكلية وغير الهيكلية للحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحلول المعتمدة على الطبيعة والنهج القائمة على النظم الإيكولوجية وغيرها من النهج لدرء آثار الكوارث الطبيعية على البشر والتخفيف من حدتها والمساعدة على خفض تكلفة التصدي للكوارث والتعافي من آثارها وإعادة الإعمار، وتشجع على بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد؛

38 - **تقر** بأن مرحلة التعافي وإعادة التأهيل والإعمار، التي يلزم الإعداد لها قبل وقوع الكوارث، تمثل فرصة حاسمة "لإعادة البناء بطريقة أفضل"؛

39 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة وغير ذلك من أصحاب المصلحة ذوي الصلة على مواصلة دعم إضفاء الطابع المحلي على أنشطة التأهب والاستجابة للكوارث والعمل على تمكين الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية من الاستجابة للاحتياجات والأولويات على مستوى المجتمعات المحلية وتعزيز التعاون والشراكات بين الجهات الفاعلة الدولية والوطنية والمحلية والإقليمية بغية تعزيز القدرات والقيادة وآليات التنسيق على الصعيدين الوطني والمحلي؛

40 - **تهيئ** بالأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية إلى مواصلة تعزيز مشاركة السكان المتضررين والمجتمعات المحلية المتضررة في عملية التأهب للكوارث والتصدي لها، سواء أكان ذلك في مرحلتي التخطيط والتنفيذ أم في بناء القدرة على الصمود، بسبل منها التنسيق مع الحكومات الوطنية ووفقا لولاياتها؛

41 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة على الاستمرار في تنفيذ نهج المشاركة المجتمعية التي تحصل المجتمعات المحلية من خلالها على المعلومات في الوقت المناسب والتي يمكن أن تؤدي إلى تحسين توجيه المساعدة الإنسانية؛

42 - **تشجع** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على التكاتف من أجل تدعيم التعاون الإقليمي في سبيل تحسين القدرات الوطنية والإقليمية لفهم المخاطر والحد منها والتأهب للكوارث والتصدي لها دعما للجهود الوطنية، بطرائق تشمل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات؛

43 - **تشجع** الدول الأعضاء على الانتقال من النهج القائمة على رد الفعل إلى نهج تكون أكثر استباقية وتعتمد على تحليل المخاطر وتحيط بعدة أخطار وتكون شاملة، من قبيل تشجيع الاستثمارات التحسبية

للقاية من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود، وتشجيع التدابير البيئية والمكانية واستخلاص الدروس المستفادة من الكوارث الماضية، فضلاً عن مراعاة المخاطر الجديدة في خطط المستقبل؛

44 - **تشجيع** الممارسات المبتكرة التي تستند إلى معارف الأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية لوضع حلول مستدامة على الصعيد المحلي وإنتاج مواد منقذة للحياة محلياً، مع التقليل إلى أدنى حد من الآثار المترتبة عليها من حيث اللوجستيات والهياكل الأساسية؛

45 - **تؤكد** في هذا السياق أهمية تعزيز التعاون الدولي، وبخاصة عن طريق الاستخدام الفعال للآليات المتعددة الأطراف، في تقديم المساعدة الإنسانية في حينها في حالات الكوارث في جميع مراحلها، من مرحلة الإغاثة والتعافي إلى مرحلة التنمية، بما في ذلك توفير الموارد الكافية؛

46 - **تشجع** جميع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، بما فيها الدول الأعضاء، على اتخاذ تدابير مناسبة للحد من إرسال مواد الإغاثة غير المطلوبة أو غير اللازمة أو غير المناسبة في مواجهة الكوارث، وللتثني عن إرسال هذه المواد؛

47 - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على القيام، قدر الإمكان، بتيسير مرور المساعدة الإنسانية والمساعدة الإنمائية في حالات الطوارئ ودخول موظفي المساعدة الإنسانية والإمدادات الخاصة بها المقدمة في سياق جهود دولية، بما في ذلك في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، بما يتماشى على نحو تام مع أحكام القرار 182/46 ومرفقته، وبما يكفل المراعاة التامة لمبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال والالتزامات بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

48 - **تشجع** الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير جمركية، حسب الاقتضاء، والتعجيل بعبور وإدارة شحنات الإغاثة الدولية، والعمل، بدعم من الأمم المتحدة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، على تعزيز قدراتها وتأهبها لتحسين فعالية مواجهة الكوارث الطبيعية؛

49 - **تعيد تأكيد** الدور القيادي الذي يضطلع به مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بوصفه مركز التنسيق، داخل منظومة الأمم المتحدة بأسرها، المعني بالدعوة لتقديم المساعدة الإنسانية وتنسيقها فيما بين منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والشركاء الآخرين العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛

50 - **تسلم** بما لخدمات التأهب العملياتي والاستجابة والشبكات وآليات النشر السريع على الصعيدين العالمي والإقليمي من أهمية في تعزيز فعالية الوقاية من الكوارث والتأهب لها ومجابهتها، وتشجع على بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد، بوسائل منها تعزيز الشراكات مع الوكالات الوطنية لإدارة الكوارث والمنظمات الإقليمية، كل في إطار ولايته، وبناء قدراتها وتعزيزها واستكمالها، بالتنسيق الوثيق مع الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية، بما في ذلك من خلال تحسين تبادل البيانات وقابلية التشغيل البيئي؛

51 - **ترحب** بما يقدمه نظام الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق في حالات الكوارث من إسهام مهم في تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية في تقديم الدعم للدول الأعضاء، بناء على طلبها، ولمنظومة الأمم المتحدة في مجال التأهب والاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع على مواصلة إشراك خبراء من البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية في هذه الآلية؛

- 52 - **ترحب أيضا** بما يقدمه الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ من إسهام مهم في تحقيق فعالية المساعدة الدولية في مجال البحث والإنقاذ في المناطق الحضرية، وتشجع الدول الأعضاء على مواصلة توفير الدعم للفريق الاستشاري وفقا لقرار الجمعية العامة 150/57 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2002؛
- 53 - **تحث** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على النظر في العواقب التي تترتب تحديدا وبشكل متباين على الكوارث الطبيعية في المناطق الريفية والحضرية على السواء عند وضع وتنفيذ استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث واثرائها والتخفيف من حدتها والتأهب لها وتقديم المساعدة الإنسانية عند وقوعها والتعافي المبكر من آثارها، مع التركيز بوجه خاص على تلبية احتياجات سكان المناطق الريفية والحضرية الفقيرة المعرضة للكوارث الطبيعية؛
- 54 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية، كل وفقا لولايته، وغير ذلك من أصحاب المصلحة ذوي الصلة على مواصلة اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل التنفيذ الفعال للخطة الحضرية الجديدة بهدف تعزيز القدرة على الصمود أمام الكوارث والآثار السلبية لتغير المناخ، وكفالة مراعاة التنمية المستدامة في البيئات الحضرية لمخاطر الكوارث، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وقدرات الأشخاص الذين يواجهون أوضاعا هشة؛
- 55 - **تسلم** بما للنظم الإيكولوجية السليمة من مساهمة هامة في الحد من أخطار الكوارث وبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود، وتشجع جميع الدول وكيانات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على تعزيز الأخذ بنهج قائمة على النظم الإيكولوجية وحلول مستمدة من الطبيعة للحد من مخاطر الكوارث على جميع المستويات وفي جميع مراحل الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها؛
- 56 - **ترحب** بالجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لإقامة شراكات مع المنظمات الإقليمية والجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية والقطاع الخاص، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي دعما للجهود الوطنية في حالات الكوارث الطبيعية من أجل التعاون على نحو فعال في تقديم المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين وضمان أن تتقيد في الجهود التي تبذلها في سياق التعاون بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال؛
- 57 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على زيادة الجهود الرامية إلى إشراك القطاع الخاص، بما في ذلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، من خلال إقامة شراكات استراتيجية في مجال أنشطة الحد من مخاطر الكوارث وفي مجال التصدي للكوارث والتعافي من آثارها، حسب الاقتضاء؛
- 58 - **تسلم** بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية يمكن أن تؤدي دورا مهما في التصدي للكوارث، وتشجع الدول الأعضاء على تطوير القدرات في مجال الاستجابة في حالات الطوارئ بالاستعانة بالاتصالات السلكية واللاسلكية المتاحة للجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وتشجع المجتمع الدولي على مساعدة البلدان النامية في جهودها المبذولة في هذا المجال، عند الاقتضاء، بما في ذلك في مرحلة التعافي، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى اتفاقية تامبير

المتعلقة بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث ولعمليات الإغاثة أو لم تصدق عليها<sup>(13)</sup>، على النظر في القيام بذلك؛

59 - **تشجيع** على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بعد، الفضائية منها والأرضية، بما في ذلك ما يوفره برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، وعلى تبادل البيانات الجغرافية لغرض إعداد التوقعات المتعلقة بالكوارث الطبيعية وانقائها والتخفيف من آثارها وإدارتها، عند الاقتضاء، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لتوطيد قدرة الأمم المتحدة في مجال تسخير المعلومات الجغرافية المستمدة من السواتل لأغراض الإنذار المبكر والتأهب والتصدي والتعافي المبكر؛

60 - **تشجيع** الدول الأعضاء على أن تقوم، على أساس طوعي، بتقديم كل ما يلزم من دعم، بما في ذلك الدعم المالي، إلى برنامج سبايدر لتمكينه من إنجاز خطة عمله، وتكرر تأكيد أهمية تعزيز التنسيق والتعاون الدوليين على الصعيد العالمي في إدارة الكوارث ومواجهة الطوارئ من خلال إتاحة مزيد من الخدمات الفضائية لجميع البلدان وتعظيم الاستفادة منها وتيسير بناء القدرات وتعزيز المؤسسات من أجل إدارة الكوارث، وبخاصة في البلدان النامية؛

61 - **تقرر** بأن الفرص المتاحة لاستخدام التكنولوجيات الجديدة، إذا ما استغلت بصورة منسقة واستنادا إلى المبادئ الإنسانية، يمكن أن تحسن الفعالية والمساءلة في مجال الاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة وشركاءها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على أن تنتظر، حسب الاقتضاء، في التعاون مع دوائر المتطوعين والفنيين، إلى جانب جهات أخرى، من أجل الاستفادة من البيانات والمعلومات المتنوعة المتاحة خلال حالات الطوارئ وجهود الحد من مخاطر الكوارث من أجل تعزيز التوصل إلى فهم مشترك وقائم على الأدلة لمخاطر الكوارث وآثارها والعمل من أجل تحسين أوجه الكفاءة في هذا الصدد؛

62 - **تشجيع** الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز تقديم الخدمات المتعلقة بالبيانات وإسداء المشورة السياساتية وبناء مهارات موظفيها العاملين في المجال الإنساني فيما يتعلق بالبيانات بغية تحسين فعالية التأهب والاستجابة للكوارث؛

63 - **تشجيع** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية المعنية على تعزيز القدرة على التعافي المستدام من آثار الكوارث على الصعيد العالمي في مجالات مثل التنسيق مع الشركاء التقليديين وغير التقليديين وتحديد الدروس المستفادة ونشرها واستحداث أدوات وآليات مشتركة لتقييم الاحتياجات في مجال التعافي ووضع الاستراتيجيات وبرمجتها وإدماج عنصر الحد من مخاطر الكوارث في جميع عمليات التعافي، وترحب بالجهود الجارية تحقيقاً لهذه الغاية؛

64 - **تشجيع** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على دعم المبادرات الوطنية التي تتصدى للآثار المتباينة للكوارث الطبيعية على السكان المتضررين، بطرق منها جمع وتحليل البيانات المصنفة على أسس منها نوع الجنس والسن والإعاقة، مستعينة في ذلك بعناصر عدة، منها المعلومات المتاحة المقدمة

من الدول، وعن طريق استحداث أدوات وطرائق وإجراءات من شأنها أن تؤدي إلى إعداد تقييمات أسرع وأجدي للاحتياجات الأولية تقضي إلى تقديم مساعدة محددة الأهداف تتسم بمزيد من الفعالية، ومع مراعاة الأثر البيئي؛

65 - **تهييب** بمنظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعزز، بالتشاور مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، قاعدة الأدلة التي تستند إليها في تقديم المساعدة الإنسانية الفعالة، عن طريق مواصلة إنشاء آليات مشتركة لتحسين نوعية التقييمات المشتركة للاحتياجات الإنسانية وشفافيتها وموثوقيتها وتحقيق مزيد من التقدم في إجراءاتها، من أجل تقييم أدائها في مجال تقديم المساعدة وكفالة استخدامها للموارد المتاحة لها لأغراض تقديم المساعدة الإنسانية بأكبر قدر من الفعالية؛

66 - **تشجع** الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لتطوير أو تحسين عملية جمع البيانات وتحليلها وتيسير تبادل ما يتصل بذلك من المعلومات غير الحساسة مع منظمات الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية، بما في ذلك عن طريق برامج ونهج مشتركة بغرض إثراء السياسات والتدابير المصممة من أجل مواجهة مخاطر الكوارث وعواقبها، دعماً لجهود التأهب، بما في ذلك الإجراءات المتخذة والتمويل المقدم استناداً إلى التوقعات وتمويل مخاطر الكوارث، وزيادة فعالية الاستجابة في الحالات الإنسانية استناداً إلى الاحتياجات وزيادة الخضوع للمساءلة فيما يتصل بهذا النوع من الاستجابات، وتشجع منظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على مواصلة مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء القدرات المحلية والوطنية في مجال جمع البيانات وتحليلها؛

67 - **تشجع أيضاً** الدول الأعضاء على القيام، بدعم تقدمه الأمم المتحدة بناء على الطلب، بإنشاء وتعزيز قواعد بيانات وطنية للخسائر الناجمة عن الكوارث وأنماط المخاطر والقدرات المتاحة، ومواصلة جمع وتبادل واستخدام هذه البيانات بحيث يُستَـتار بها في وضع السياسات والاستراتيجيات ذات الصلة؛

68 - **تشجع** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على مواصلة تحسين طرق تحديد المخاطر ومواطن الضعف ورسم خرائط لها وتحليلها، بما في ذلك الآثار الناجمة على الصعيد المحلي عن الأسباب الرئيسية وراء مخاطر الكوارث في المستقبل، ووضع وتنفيذ استراتيجيات وبرامج مناسبة للتنبؤ بها والتصدي لها، بوسائل منها استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع في هذا الصدد جميع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على دعم الحكومات في تطوير قدراتها، بما في ذلك على الصعيدين الإقليمي والمحلي، عن طريق تبادل الخبرات والأدوات وتوفير الموارد اللازمة، حسب الاقتضاء، لضمان توافر خطط وقدرات فعالة لإدارة الكوارث وفقاً للأولويات الوطنية في مجال إدارة مخاطر الكوارث؛

69 - **تؤكد** أهمية المشاركة الكاملة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار وأهمية تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس لدى وضع وتنفيذ استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها والإجراءات المبكرة للتصدي لها والاستجابة السريعة لها والتعافي من آثارها، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل كفالة تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس بصورة أفضل في جميع جوانب إجراءات الاستجابة للحالات الإنسانية والأنشطة الإنسانية، بما في ذلك تحليل المخصصات وتنفيذ البرامج، ومن خلال زيادة استخدام المؤشر المتعلق بالمساواة بين الجنسين مع إدماج السن؛

70 - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة المعنية العاملة في الحقل الإنساني، على تشجيع اضطلاع المرأة بأدوار قيادية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

ومشاركة النساء على نحو كامل وفعال في تخطيط وتنفيذ استراتيجيات التصدي للكوارث الطبيعية والاستجابة الإنسانية من أجل تلبية احتياجاتهن المحددة على نحو فعال بوسائل منها تعزيز الشراكات مع المؤسسات الوطنية والمحلية وبناء قدراتها، ويشمل ذلك المنظمات النسائية الوطنية والمحلية وهيئات المجتمع المدني، حسب الاقتضاء، واعتماد برامج مراعية للاعتبارات الجنسانية بشأن التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، ودعم ما تتمتع به النساء والفتيات من قدرة على الصمود وقدرات على التكيف من أجل التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ والتعافي منها؛

71 - **تشجيع** الحكومات والسلطات المحلية ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على التصدي لمكانن الضعف لدى النساء والفتيات وتناول ما يتمتعن به من قدرات، وتدعو الجهات المانحة والبلدان الأخرى المقدمة للمساعدة إلى القيام بذلك، باستخدام البرامج المراعية لمنظور نوع الجنس، بما في ذلك فيما يتعلق بالاحتياجات الصحية الجنسية والإنجابية وسبل التصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس ولشتى أشكال الاستغلال خلال حالات الطوارئ وفي بيئات ما بعد انتهاء الكوارث، وتخصيص الموارد فيما تبذله من جهود للحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها بالتنسيق مع حكومات البلدان المتضررة؛

72 - **تشجيع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية على تعزيز الجهود الرامية إلى منع نشوء المخاطر واحتياجات الأشخاص المتضررين بالكوارث فيما يتعلق بالحماية والتخفيف من آثارها والتصدي لها، بسبل منها زيادة التمويل والدعم لهذه الجهود، وضمان توفير قدرات الحماية لآليات التدخل السريع، وتعزيز توفير الخدمات الأساسية، ولا سيما لأشد الفئات ضعفاً، منذ الوهلة الأولى لحدوث الكوارث؛

73 - **تشجيع** الدول الأعضاء والمنظمات الإنسانية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على القيام، في سياق الكوارث الطبيعية، بكفالة الحصول على مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة للجميع، بمن فيهم النساء والفتيات؛

74 - **تشهد** على أهمية إدماج منظور الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الحد من مخاطر الكوارث، وتدرك أهمية عدم التمييز ضدهم ومشاركتهم ومساهماتهم بصورة غير إقصائية ونشطة في أعمال الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها، ومواجهة الطوارئ، والتعافي من آثارها، والانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، فضلاً عن تنفيذ النهج والسياسات والبرامج المنهجية التي تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة والتي يمكنهم الاستفادة منها، فيما تسلّم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يتضررون أكثر من غيرهم في حالات الطوارئ الإنسانية ويواجهون عراقيل متعددة تحول دون حصولهم على المساعدة الإنسانية، وتشير إلى ميثاق إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني؛

75 - **تشجع** الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة تعلم آمنة ومواتية وتوفير سبل الحصول على تعليم جيد للجميع، وبخاصة للفتيات والفتيات، في حالات الطوارئ الإنسانية، لغايات منها الإسهام في الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛

76 - **تشجع أيضاً** الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة المدارس على الصمود في وجه الكوارث وسلامتها منها، وخفض حالات توقف التعليم خلال الكوارث الطبيعية، بما في ذلك توقف تقديم الوجبات المدرسية، وتشجع في هذا الصدد على تقديم الدعم الدولي للبلدان الضعيفة المناعة ضد الكوارث الطبيعية، حسب الاقتضاء؛

- 77 - **تشجيع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية على دمج خدمات الصحة العقلية والموازنة النفسية الاجتماعية في عملية التأهب للكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها؛
- 78 - **تشجيع** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على تحديد أفضل الممارسات، بما في ذلك في سياق جائحة كوفيد-19، في مجال تحسين عمليات التأهب والتصدي للكوارث والتعافي المبكر وعلى تعميم هذه الممارسات على نحو أفضل، وزيادة المبادرات المحلية الناجحة في هذا الصدد، حسب الاقتضاء؛
- 79 - **تطلب** إلى منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تنسق على نحو أفضل الجهود التي تبذلها من أجل التعافي من آثار الكوارث، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، بطرق منها تعزيز الجهود المبذولة من أجل التخطيط المؤسسي والتنسيقي والاستراتيجي في مجال التأهب للكوارث وبناء القدرة على الصمود والتعافي، دعماً للسلطات الوطنية، وكفالة مشاركة الجهات الفاعلة في مجال التنمية في التخطيط الاستراتيجي في مرحلة مبكرة؛
- 80 - **تشجيع** الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على دعم الحكومات والمجتمعات المحلية على الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي في تحملها مسؤولية وضع استراتيجيات طويلة الأجل، واستحداث نظم للتمويل والتأهب تستند إلى التوقعات، وإعداد خطط تنفيذ متعددة السنوات في مجال التأهب كجزء من استراتيجياتها المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وزيادة القدرة على مواجهتها وفقاً لإطار سندياي؛
- 81 - **تهييب** بمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعمم الأدوات والخدمات على نحو أفضل لدعم تعزيز الحد من مخاطر الكوارث، وبخاصة الأدوات والخدمات المتعلقة بالتأهب والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة والتعافي المبكر؛
- 82 - **تهييب** بمنظمات الأمم المتحدة المعنية العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تعمل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، على تعزيز أدواتها وآلياتها لكفالة دمج عنصرَي تلبية الاحتياجات وتقديم الدعم لتحقيق التعافي المبكر في تخطيط أنشطة التأهب للكوارث والاستجابة الإنسانية والتعاون الإنمائي وتنفيذها، حسب الاقتضاء؛
- 83 - **تشجيع** منظومة الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على مواصلة بذل الجهود من أجل تعميم مراعاة التعافي المبكر في برامجها المتعلقة بالمساعدة الإنسانية، وتقر بأن التعافي المبكر خطوة مهمة نحو بناء القدرة على الصمود وبضرورة توفير المزيد من التمويل لهذا الغرض، وتشجع على توفير التمويل للتعافي المبكر في الوقت المناسب على نحو مرن ويمكن التنبؤ به، بالاستعانة بأدوات منها الأدوات القائمة والتكميلية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية؛
- 84 - **تحث** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على إيلاء الأولوية لإدارة المخاطر والتحول نحو نهج يستبق الأزمات الإنسانية من أجل درئها والتخفيف من المعاناة البشرية والخسائر الاقتصادية؛ وتشجع على التوسع في استخدام نظم الإنذار المبكر والإجراءات المبكرة والتوقعات الخاصة بالطوارئ وإجراءات التصدي والتأهب للطوارئ لأغراض الوقاية، مع تعزيز التنسيق والانسجام والتكامل بين هذه العناصر وتقوية أثرها، وعلى زيادة استخدام تحليل مخاطر

الكوارث وعلوم المناخ والتحليلات التنبؤية، وتعزيز الرصد المنهجي للمخاطر وتبادل البيانات والتحليلات بين القطاعات على جميع المستويات بغية درء الكوارث والمخاطر المناخية وآثارها والتصدي لها على نحو أفضل؛

85 - **تحث أيضا** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية على أن تواصل، وفقا لولايات كل منها ووفقا للمبادئ الإنسانية، توسيع نطاق النهج الاستباقية، ونظم الإنذار المبكر والإجراءات المبكرة، والتوقعات الخاصة بالطوارئ وإجراءات التصدي والتأهب للطوارئ لأغراض الوقاية، وتحسين تحليلات البيانات التنبؤية والمخاطر عبر القطاعات، وتعزيز الرصد المنهجي للمخاطر والقدرات المتصلة بالإنذار المبكر والتأهب على كل من المستوى المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، بما يشمل استخدام نهج التمويل الاستباقي فيما يتعلق بحالات الطوارئ الإنسانية، وعلى أن تنتظر في إمكانية أن تبذل منظومة الأمم المتحدة للعمل الإنساني وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة جهودا أخرى بهذا الشأن؛

86 - **تشير** إلى قرارها إجراء استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار سندي في عام 2023، وترحب في هذا الصدد بانعقاد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن استعراض منتصف المدة لإطار سندي في 18 و 19 أيار/مايو 2023، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة الإعلان السياسي بشأن استعراض منتصف المدة لإطار سندي<sup>(14)</sup>؛

87 - **تشجع** المؤسسات المالية الدولية على تسريع وتيرة التمويل الاستباقي على نطاق موسع لأجل التأهب والاستجابة، ولأجل التعافي المرن عن وعي بالمخاطر، بما في ذلك التمويل المتفق عليه مسبقا لأغراض مواجهة الطوارئ، بسبل تتيح التكامل بين صناديق تمويل العمل الإنساني المشتركة وتعزيزها؛

88 - **تحث** الدول الأعضاء والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية وغير ذلك من أصحاب المصلحة على كفاءة اتباع نهج شامل ومتناسك على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي تجاه ظاهرتي النينيو والنيونيا والأحداث المماثلة أو ذات الصلة، بطرق منها تعزيز التنبؤ، والإنذار المبكر، والإجراءات المبكرة، والوقاية، والتأهب، وبناء القدرة على الصمود، والاستجابة في الوقت المناسب، بدعم من قيادة فعالة وتمويل قابل للتنبؤ به وكاف ومبكر، متى أمكن ذلك، في المناطق والبلدان والمجتمعات المحلية التي يحتمل تضررها، وتلاحظ عمل المبعوثين الخاصين للأمين العام المعنيين بكل من ظاهرة النينيو والمناخ ومخطط العمل الذي أعده وإجراءات التشغيل الموحدة التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يخص الأحداث المتصلة بظاهرة النينيو/التذبذب الجنوبي؛

89 - **تلاحظ** أن ظاهرة النينيو/النيونيا تتسم بطابع متكرر ويمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق يمكن أن تؤثر تأثيرا خطيرا على السكان، وتشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإنسانية والإنمائية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، كل وفق ولايته، على زيادة الدعم، بما في ذلك الدعم المالي والتقني وبناء القدرات، حسب الاقتضاء، لصالح الناس والمجتمعات المحلية المتضررة من هاتين الظاهرتين وتلك التي هي أشد تأثرا بها، بما في ذلك لتلبية الاحتياجات الإنسانية وتقليصها، والوقاية من ضياع سبل العيش ومن استفحال انعدام الأمن الغذائي والآثار التي تمس قطاعات الصحة والمياه والصرف الصحي والتعليم والزراعة وغيرها من القطاعات ومعالجة ذلك، وتشجع على زيادة التعاون

مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية، وتشجع كذلك على زيادة الاستثمار في آليات الاستجابة الوطنية والمحلية والتكيف مع تغير المناخ وبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود؛

90 - **تشجيع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة على تحسين الاستعانة بسبل مشتركة لتحليل المخاطر، بما في ذلك استخدام مؤشر إدارة المخاطر، لغرض إنشاء قاعدة أدلة من أجل التخطيط على كل من المدى القصير والمتوسط والطويل الأجل وللاستراتيجيات المشتركة لإدارة الكوارث والمخاطر المناخية، وتنمية القدرات وبناء القدرة على الصمود، مما يتيح المزيد من التحديد لأولويات استخدام الموارد في أخطر الحالات؛

91 - **تشجيع** الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على العمل على التوصل إلى فهم مشترك للمخاطر الكامنة، وتوضيح الأدوار والمسؤوليات وفقاً لولاية كل منها، وتحديد أهداف مشتركة وبرامج توضع بالاستناد إلى الأشخاص المتضررين وإلى البيانات والتحليلات لتعزيز التنسيق والتعاون والاتساق بين الأنشطة القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بغرض الحد تدريجياً من الاحتياجات وأوجه الضعف وبناء القدرة على الصمود وإدارة المخاطر المتصلة بتغير المناخ وبالكوارث والانتكاسات الإنمائية خلال دورات التخطيط المتعدد السنوات، بما في ذلك من خلال إدماج إدارة المخاطر في الخطط الوطنية للتنمية المستدامة وضمان ربط الخطط الإنسانية بأولويات الدول الأعضاء في مجال التنمية المستدامة في الأجل الطويل، بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

92 - **تؤكد** ضرورة تعزيز القدرة على الصمود على جميع المستويات، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على دعم الجهود المبذولة، حسب الاقتضاء، من أجل إدماج القدرة على الصمود في برامج تقديم المساعدة الإنسانية وبرامج التنمية، وتشجع الجهات الفاعلة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على أن تسعى، عند الاقتضاء، إلى تحقيق أهداف مشتركة في مجالي القدرة على الصمود وإدارة المخاطر، يمكن بلوغها من خلال الاضطلاع بأنشطة مشتركة في مجالات التحليل والتخطيط والبرمجة والتمويل؛

93 - **تشجيع** الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على دعم مواصلة وضع نهج التمويل الاستباقية وتعزيزها عند الاقتضاء، وحشد دعم قابل للتنبؤ به وامتداد السنوات والعمل بصورة جماعية من أجل تحقيق النتائج المشتركة من أجل تقليل الاحتياج والتعرض للمخاطر ومواطن الضعف، مع الاستفادة من طائفة واسعة من تدفقات وأدوات التمويل والشراكات بغية حشد موارد إضافية في مجال الكوارث الطبيعية؛

94 - **تهيئ** بالدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تقدم المساعدة الطارئة بطرق تدعم التعافي والتنمية الطويلة الأجل، بالتعاون مع المنظمات الإنمائية، حسب الاقتضاء، وفقاً لولاية كل منها، بما في ذلك عن طريق إيلاء الأولوية للأدوات والنهج التي تعزز القدرة على الصمود، بما في ذلك التأهب، ودعم سبل العيش، وأن تدعم مواصلة وضع نهج التمويل الاستباقية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، التحويلات النقدية، والقوائم، والمشترريات المحلية من الأغذية والخدمات، وشبكات الأمان الاجتماعي، وتعزيز هذه النهج عند الاقتضاء؛

95 - **تشجيع** منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على توفير الدعم لمنسقي الشؤون الإنسانية والمنسقين المقيمين بهدف تعزيز قدرتهم على القيام بعدة أمور، من بينها دعم الحكومة المضيفة في تنفيذ تدابير التأهب وتنسيق أنشطة التأهب التي تضطلع

بها الأفرقة القطرية دعماً للجهود الوطنية، وتشجع منظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على زيادة تعزيز القدرة على النشر السريع والمرن للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من أجل دعم الحكومات والأفرقة القطرية في أعقاب الكوارث مباشرة؛

96 - **تشجع** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على تحديد سبل تحسين هيكل التمويل الحالي بغية تحسين الاتساق وقابلية التنبؤ والمرونة في التمويل الطويل الأجل لإدارة المخاطر في الاستراتيجيات المتعددة السنوات، وأنشطة التوقع، ولا سيما التأهب للكوارث، على أساس تقييم مخاطرها على الصعيد العالمي، بما يتيح تحديد الموارد بشكل أفضل حسب سلم الأولوية وتوجيهها إلى الأماكن التي يعظم فيها الخطر؛

97 - **تسلم** بأن تعزيز سبل الحصول على التمويل الدولي للأنشطة المتعلقة بالمناخ له أهميته في دعم مساعي التخفيف والتكيف في البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وتسلم أيضاً بالجهود الجارية في هذا الصدد؛

98 - **تحث** الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات المعنية ذات المصلحة على زيادة تمويل جهود التكيف مع آثار الكوارث والحد من مخاطرها في البلدان والمجتمعات المحلية المتضررة من المخاطر المركبة الناجمة عن حالات الطوارئ الإنسانية والتعرض للأخطار الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ من أجل منع آثار الكوارث والتخفيف من حدتها والتكيف معها والتصدي لها، والحد من الاحتياجات الإنسانية والمخاطر ومواطن الضعف ذات الصلة بالكوارث وبناء القدرة على الصمود في وجه الصدمات؛

99 - **تشدد** على ضرورة حشد موارد كافية مستدامة يسهل الاستعانة بها لتمويل أنشطة التأهب والحد من مخاطر الكوارث والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة والتعافي المبكر من أجل كفالة إمكانية الحصول، على نحو يمكن التنبؤ به وفي الوقت المناسب، على الموارد اللازمة لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ الناجمة عن الكوارث المرتبطة بأخطار طبيعية؛

100 - **تهيئ** بالجهات المانحة أن تمول خطط الاستجابة الإنسانية والنداءات العاجلة للاستجابة للكوارث من أجل زيادة تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية واستدامتها وإمكانية التنبؤ بها وتقديمها في الوقت المناسب للمتضررين من الكوارث، بمن فيهم المتضررون في المناطق الوعرة، وزيادة التمويل المقدم في الوقت المناسب وبشكل يمكن التنبؤ به وآليات التمويل المبتكرة والاستباقية، وتعزيز الشراكات مع المؤسسات المالية الدولية من أجل درء المعاناة الإنسانية والحد منها والتصدي لها ومساعدة المحتاجين؛

101 - **ترحب** بالإنجازات الهامة التي حققها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لكفالة التصدي لحالات الطوارئ الإنسانية على نحو أفضل من حيث توقيتته وإمكانية التنبؤ به، وتؤكد أهمية مواصلة تحسين أداء الصندوق، وتشجع في هذا الصدد صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة على القيام، عند الضرورة، باستعراض وتقييم السياسات والممارسات المتبعة في إطار الشراكات القائمة بينها بغرض ضمان صرف الأموال من الصندوق إلى الشركاء المنفذين في الوقت المناسب من أجل ضمان استخدام الموارد بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية والمساءلة والشفافية؛

102 - **تهيئ** بجميع الدول الأعضاء أن تنتظر في زيادة تبرعاتها إلى الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ بحيث يتحقق مستوى التمويل السنوي البالغ 1 بليون من دولارات الولايات المتحدة، وأن تواصل تعزيز ودعم الصندوق بوصفه الصندوق العالمي لمواجهة الطوارئ، وتدعو القطاع الخاص وجميع المعنيين

من أشخاص ومؤسسات إلى القيام بذلك، وتشدد على ضرورة أن تقدم التبرعات بالإضافة إلى التعهدات الحالية بتقديم المساعدة إلى البرامج الإنسانية وألا تمس بالموارد المتاحة للتعاون الدولي من أجل التنمية؛

103 - **تهييب أيضا** بالدول الأعضاء إلى مواصلة زيادة الدعم المقدم إلى الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ وصناديق التمويل الجماعي القطرية والإقليمية للأغراض الإنسانية من أجل تعزيز الاستجابة المبكرة والسريعة للتخفيف من آثار الكوارث، بما في ذلك في سياقات نقص التمويل، وبصورة متزايدة من خلال جهات الاستجابة والجهات الشريكة المحلية والوطنية؛

104 - **تدعو** الدول الأعضاء والقطاع الخاص وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة إلى تسخير ما لديها من مهارات وقدرات وموارد متباينة وإلى النظر أيضا في تقديم تبرعات إلى آليات التمويل الإنسانية؛

105 - **تشجع بقوة** على إيلاء الاعتبار الواجب للحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب، وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الكوارث كجزء لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(15)</sup>، وتشجيع اتباع نهج تكميلي ومتسق بين هاتين الخطتين وإطار سندي؛

106 - **تشجع بقوة** جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على أن تعمل من أجل ضمان الأخذ بنهج شامل ومنهجي ومتسق ومحوره الإنسان إزاء إدارة المخاطر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، من خلال خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإطار سندي، واتفاق باريس، والخطة الحضرية الجديدة؛

107 - **تحيط علما** بانعقاد مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في إسطنبول، تركيا، يومي 23 و 24 أيار/مايو 2016، وبتقرير الأمين العام عن نتائج مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني<sup>(16)</sup>؛

108 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين التصدي للكوارث الطبيعية على الصعيد الدولي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين وأن يدرج في تقريره توصيات عن كيفية كفاءة تقديم المساعدة الإنسانية بطرق تدعم الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية.

(15) القرار 313/69، المرفق.

(16) A/71/353.